

## مذكرة

### حول العمل بعنوان خاص

من قبل الأطباء الأوّلين للمستشفيات وأطباء المستشفيات  
والأطباء المختصين الرؤساء والأطباء المختصين الأوّلين  
والأطباء المختصين للصحة العمومية

تبين من خلال عمليات التفقد والمراقبة الدورية التي تقوم بها المصالح المختصة بوزارة الصحة العمومية تسجيل عدد من التجاوزات من طرف بعض الأطباء الأوّلين للمستشفيات وأطباء المستشفيات والأطباء المختصين الرؤساء والأطباء المختصين الأوّلين والأطباء المختصين للصحة العمومية المرخص لهم بالعمل بعنوان خاص داخل المؤسسات الإستشفائية.

وحرصا على إحكام تطبيق القواعد والشروط والإجراءات المتعلقة بهذا النشاط وبهدف التصدي لكل ما من شأنه أن يشكل إخلالا بالأحكام الترتيبية الصادرة في هذا المجال، تذكر الوزارة أن رخص العمل بعنوان خاص داخل المؤسسات الصحية العمومية تقتصر على العيادات فقط دون أي خدمات طبية أخرى علما وأن هذه العيادات تتم أثناء حصتين بعد الزوال على أقصى تقدير في الأسبوع، من الساعة الثالثة إلى الساعة الخامسة بعد الظهر، في محل تخصصه المؤسسة الإستشفائية في الأيام والساعات المحددة للغرض، ولا يمكن في أي حال من الأحوال إجراء العيادات الطبية بالمكاتب الخاصة للأطباء أو داخل أي محل بالقسم الإستشفائي الذي يعمل به الطبيب المرخص له، مع وجوب إلتزام الطبيب المرخص له ل القيام بعيادات بعنوان خاص باحترام النظام الداخلي للمؤسسة الإستشفائية وبدفع مبلغ جملي شهري قدره 50 دينارا لميزانية المستشفى المعين به.

كما تذكر الوزارة كافة الأطباء الأوليين للمستشفيات وأطباء المستشفيات والأطباء المختصين الرؤساء والأطباء المختصين الأوليين والأطباء المختصين للصحة العمومية الذين تحصلوا على ترخيص لممارسة هذا النشاط بوجوب التقيد بما تضمنه النصوص الترتيبية الصادرة في هذا المجال علما وأن مخالفة الأحكام المضمنة بهذه النصوص تعرّض مرتكبها إلى اتخاذ الإجراءات القانونية ضده وخاصة سحب الترخيص المسند له مع ما يمكن إتخاذه من إجراءات تأديبية موازية عند الاقتضاء.

وزير الصحة العمومية  
المضاء: الدكتور فهد بن عبد الله الزاهي بن رمضان

المرسل إليهم السادة :

- أعضاء الديوان
- المديرين العامين والمديرين بالإدارة المركزية
- الأطباء والصيادلة المتفقدون للصحة ومتفقي الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الصحة العمومية.
- المديرين الجهويين للصحة العمومية.
- الأطباء الأوليين للمستشفيات وأطباء المستشفيات والأطباء المختصين الرؤساء والأطباء المختصين الأوليين والأطباء المختصين للصحة العمومية المرخص لهم بالعمل بعنوان خاص داخل المؤسسات الصحية العمومية.
- مديرى المستشفيات الجهوية بالمناطق ذات الأولوية.